

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٥٨٨ لسنة ٢٠١٢

بتحويل المهندسين العاملين بمديرية الغربية بمحافظة الغربية
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار محافظ الغربية رقم ١٦/٤٢٩ المؤرخ ٢٥/٣/٢٠١٢

بطلب منح بعض السادة المهندسين العاملين بمديرية الغربية صفة مأمورى الضبط القضائى ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يخول السادة المهندسون العاملون بمديرية الغربية بمحافظة الغربية صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة إلى الجرائم التى تقع فى دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
مدير إدارة الرخص بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ نصر محمد السيد	١
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ أحمد أحمد حجازى	٢
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ صبرى إبراهيم الصاوى	٣
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ عيسى عبد الصادق سلامة	٤
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ عبد الصمد عبد الحميد بلال	٥
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ محسن إبراهيم عشرة	٦
مهندس تنظيم بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندسة/ إيمان أحمد حسين	٧
مهندس رخص بالإدارة الهندسية بالمديرية	المهندس/ السيد محمد بركات	٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٨/٤/٢٠١٢

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد عبد الله